رؤية أهل البيت (عليهم السلام) للمرآة بوصفها زوجة

أ.م.د.خضر عبدالرضا الخفاجي الباحثة : رفل عبد الرحيم صالح
جامعة بغداد/ كلية التربية للبنات
rafal12345baqer@gmail.com Khdhrkhafaji77@gmail.com

الملخص:

يدور البحث عن رؤية اهل البيت (عليهم السلام) إلى النساء كزوجة، إذ تناولت الكثير من الدراسات الكتابة عن أهل البيت (عليهم السلام)، لكنها لم تتناول كتابتهم عن النساء كزوجة؛ لذا فقد وجدا الباحثين الشيء المفيد والمختصر لأولئك القادة العظماء. إذ بحثت عن رؤية أهل البيت للحياة الزوجية, بدأً من الحث على الزواج, و اختيار الزوج والزوجة, والخطبة, ومراسيم الزواج وحقوق الزوج والزوجة عند أهل البيت (عليهم السلام), وماهي الحقوق والواجبات المفروضة على الزوجين.

كلمات مفتاحية: رؤية، أهل البيت، زوجة.

The vision of Ahl al-Bayt (peace be then) the women as a wife

Assistant prof.Dr.Khudhair Abd al- Rida al Khafajy & Rafal Abd al Raheem Salih
college of education for girls/ university of Baghdad

Abstract:

The search is about the vision of Ahl al-Bayt (peace be upon them) towards women as a wife , many studies have written about Ahl al-Bayt , but They didn't write about the woman as a wife , So he searched for the short and the useful to these great leaders. I studied the vision of Ahl al-Bayt (peace be upon them) for marital life , from the urge to marriage and husband and wife choosing , engagement and marriage ceremonies a husband and wife at Ahl al-Bayt (peace be upon them) , rights and dutis imposed on them.

Key words:vision, ahl albayt,the wife.

المقدمـة:

الحمد لله الذي دلنا على جادة النجاة وهدانا إلى ما يوجب علو الدرجات , والصلاة على أشرف البرايا وأفضل أهل الأرض والسماوات محمد واله الذين بموالاتهم تقبل الصلوات , وببركتهم تستجاب الدعوات .

أما بعد . أن موضوع رؤية أهل البيت(عليهم السلام) إلى النساء كزوجة من المواضيع المهمة، وقد حاولنا تغطية هذا العنوان التاريخي الاجتماعي بما روي عن النبي الأكرم صلوات الرحمن عليه وأئمة أهل البيت جميعاً، وعلى اعتبار استمرار صدور الحديث من الإمام عن إمام حتى نهايات هذه الحقبة.

وقد تمكننا أن نحدد أهميته عن طريق ما حاولنا أن نستنطقه من بطون الكتب وقد جاءت هذه الدراسة في عدة مواضيع تسبقها مقدمة وتلحقها خاتمة وقد ناقشنا فيه رؤية أهل البيت (عليهم السلام) إلى النساء كزوجة، فقد درسنا فيه ما يحيط الحياة الزوجية منذ الحث على الزواج وحتى الحقوق الزوجية، إذ حث أهل البيت (عليهم السلام) في روايات عديدة عن استحباب الزواج وحذروا في روايات عدة عن العزوف عن الزواج ، كذلك جاء في البحث اختيار الزوج والزوجة ، إذ جاءت رؤية أهل البيت (عليهم السلام) ، على أن يكون اختيار الزوج والزوجة منصباً على دينها وأخلاقها لا على مالها وجمالها وطرحت ذلك في عدة روايات .

كذلك تناولنا المبادرة الأولى لطلب الزواج وهو مشروع الخطبة عند أهل البيت (عليهم السلام) ومراسيم الزواج وما يتعلق بها، وايضاً بحثنا عن حقوق الزوج والزوجة عند أهل البيت (عليهم السلام) وماهي الحقوق والواجبات المفروضة على الزوجين، وجاءت روايات أهل البيت كثيرة في الحقوق الزوجية، إذ ركز أهل البيت (عليهم السلام)، على جملة من التوصيات والواجبات المفروضة على كلا الطرفين من أجل إدامة الحب و المودة داخل الأسرة .

وكانت المصادر والمراجع المستعملة كثيرة ومتنوعة أعدت من أمهات الكتب، ومع اهميتها جميعاً كان لابد من ذكر دراسة لأهمها فيما يخص محور بحثنا وتأتي

في مقدمتها كتب الفقه ، ومنها كتاب الكافي للكليني (٣٢٩هـ/٩٤٠م) ، وكتب الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ/٩٩١م)، ومنها، كتاب الخصال ، ، ومن لا يحضره الفقيه وغيرها، فضلاً عن كتب الشيخ المفيد(ت٤١٣هـ/١٠٢٢م)، ومنها الآمالي ، ورسالة في المهر فكان استعمالنا لهذه المصادر، هو الوقوف على ما صدر من روايات عن أهل البيت (عليهم السلام) ، من قول يعضد ما طرح من أفكار، لوجود العلمية والاعتراف بها من قبل ألمؤرخين .

وقد أفاد البحث العديد من المصادر ألأخرى ومنها كتب اللغة ألتي عرفنا عن طريق ما تعنيه بعض التسميات القديمة الكلمات غير المعروفة في التفاصيل الاجتماعية ومن هذه الكتب كتاب العين للفراهيدي (١٧٠هـ/٧٨٦م) ، وكتاب الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، للجوهري (٣٩٣هـ/١٠٠٢م) ، ولسان العرب ، لأبن منظور(٧١١هـ/١٣١١م).

أما أهم المراجع ألتي اعتمدناها فهو كتاب أخلاق أهل البيت (عليهم السلام) للصدر ، وكذلك كتاب الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ، للشيرازي ، وأيضاً كتاب قضايا المجتمع والأسرة ، للطباطبائي ، وكتاب العلم والحكمة في الكتاب والسنة للري شهري ، والاعتذار مقدم عن كل هفوة وزلة قد نكون وقعنا فيها لا علم والعصمة لأهلها.

الحث على الزواج :

الزواج هو الرابطة الشرعية المقدسة وشركة الحياة بين الزوجين[١] . وهو باب التواصل وسبب الألفة والمحبة ، والمعونة على العفة والفضيلة . وقد حث أهل البيت (عليهم السلام) في روايات عديدة في استحباب الزواج [٢] .

وقد رغبت فيه الشريعة الإسلامية وحثت عليه كتاب وسنة قال تعالى: **﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾**[٣] . وكانت للإمام علي (عليه السلام) رؤية في الزواج يحث فيها على مدى الالتزام الديني والأخلاقي الذي يتمتع به كل منهما إذ قال (عليه السلام) : تزوجوا

فإن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قال: " من أحب أن يتبع سنتي فإن من سنتي التزويج " [٤] .

وجعله الإمام علي (عليه السلام) من أفضل الشفاعات فقال:" أفضل الشفاعات إن تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما " [٥] .

وقد حثّ الإمام السجاد (عليه السلام) على تقوية صلة الرحم في الزواج قائلاً : " من تزوج لله عز وجل ولصلة الرحم توجه الله تاج الملك " [٦] .

وأكدّ الإمام أبو جعفر الباقر (عليه السلام) على فضل الزواج ، فذكر عن أبائه (عليهم السلام) بقول : " ما يمنع المؤمن أن يتخذ أهلاً لعل الله أن يرزقه نسمة تثقل الأرض بلا إله إلا الله " [٧] .

وعنه (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : " ما بني بناء في الإسلام أحب إلى الله من التزويج " [٨] .

أما رؤية الإمام الصادق (عليه السلام) ورواياته للزواج فكانت كثيرة فقد حثّ على عفة المتزوج وحصانته ضد الفجورات والآثام الجنسية وآثارها في المجتمع الإسلامي[٩] . إذ قال الإمام الصادق (عليه السلام): " أربعة ينظر الله إليهم يوم القيامة: من أقال نادماً، أو إغاث لهفان، أو اعتق نسمة، أو زوج عزباً". وعنه (عليه السلام) قال: " ثلاثة أشياء لا يحاسب عليهن المؤمن : طعام يأكله ، وثوب يلبسه ، و زوجة صالحة تعاونه ويحصن بها فرجه " [١٠] .

وعن الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) قال : " جاء رجل إلى الإمام الصادق (عليه السلام) فقال (عليه السلام) له : هل لك من زوجة ؟ قال : لا ، فقال الإمام الصادق (عليه السلام) : وها أحب أن لي الدنيا وما فيها وإني بت ليلة وليست لي زوجة ، ثم قال : إن ركعتين يصليها رجل متزوج أفضل من رجل أعزب يقوم ليله ويصوم نهاره " [١١] .

وقد أكدت الروايات استحباب الدعاء لمن أراد النكاح ، قال الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) : " فإذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ، ويقول : " اللهم

أني أريد ان اتزوج ، اللهم فقدر لي من النساء اعفهن فرجاً ، واحفظهن لي في نفسها وفي مالي ، و أوسعهن رزقاً ، واعظمهن بركة ، واقدر لي منها ولداً طيباً تجعله خلفاً صالحاً في حياتي وبعد موتي " [١٢] .

وقد سعى الإمام موسى بن جعفر الكاظم (عليهم السلام) إلى حثّ الناس الجمع بين الرجل والمرأة وبين أجر ذلك إذ قال : " ثلاثة يستظلون بظل عرش الله يوم القيامة يوم لاظل إلا ظله : رجل زوج أخاه المسلم ، أو أخدمه ، أو كتم له سراً " [١٣].

وقد حذر أهل البيت من العزوف عن الزواج إذ تزداد الكراهية حينما يعزف الإنسان عن الزواج مخافة الفقر ، فقال الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) : " من ترك التزويج مخافة الفقر ، فقد أساء الظن بالله عز وجل " [١٤] .

ولم يقتصر الأمر على ذلك فقد بين أهل البيت عزوف المرأة عن الزواج فعن الإمام الرضا عن قول الإمام الصادق (عليهم السلام) قال : " دخلت امرأة على أبي عبد الله (عليه السلام) فقالت أصلحك الله إني امرأة متبتلة فقال : وما التبتل عندك ؟ قالت : لا أتزوج ، قال ولم ؟ قالت : ألتمس بذلك الفعل ، فقال: انصرفي فلو كان ذلك فضلاً لكانت فاطمة أحق به منك "[١٥] . وجاء الإمام الجواد (عليه السلام) بروايات تحث على الزواج [١٦] .

إذ روى عن الحسين بن بشار الواسطي ، قال كتبت الى أبي جعفر الجواد (عليه السلام) أساله عن النكاح ، فكتب إلي : " من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوجوه ، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير " [١٧] . وكانت للإمام الجواد (عليه السلام) رؤية في عدم التصعيب في أمور الزواج إذ كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر الجواد (عليه السلام) في أمر بناته ، وأنه لا يجد أحداً مثله ، فكتب إليه الإمام : " فهمت ما ذكرت من أمر بناتك ، وإنك لا تجد أحداً مثلك ، فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال:" إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، إلا تفعلوه تكن فتنه في الارض وفساد كبير " [١٨] .

وبذلك أشار أهل البيت (عليهم السلام) بأن الزواج هو الوسيلة الوحيدة لكسب الذرية الطيبة ، الأبناء الصلحاء ، وهم زينة الحياة الدنيا ، وأعز ذخائرها [١٩] ، ففي حديث الإمام الرضا(عليه السلام) قال: " أما علمت أن الوالدان تحت العرش يستغفرون لآبائهم ، يحضنهم إبراهيم وتربيهم سارة في جبل من مسك وعنبر وزعفران " [٢٠] .

اختيار الزوجة والزوج:

صورت نصوص أهل البيت(عليهم السلام)خصائص النساء وصفاتهن الكريمة والذميمة لتكون علامة فارقة بين الزوجة المثالية وغيرها[٢١]. والزوجة المثالية هي المتحلية بالإيمان،والعفاف،وكرم الأصل،وجمال الخلق والخُلق،وحسن العشرة مع زوجها[٢٢].

وقد ركزت مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، على أهمية و وجوب التفحص والتثبت عند اختيار الزوجة ، وأن ينظر رب الأسرة نظرة بعيدة الأفق يداعي بها حق أولاده في الانتساب إلى أم صالحة ، وقد عالج أهل البيت هذا الجانب الموضوعي من حياة الناس و أوضحوا محاسن ومساوئ كل من الرجل والمرأة ليكونا على بصيرة في اختيار شريك حياته [٢٣] .

ويستحب أن تكون النية في الاختيار منصبة على ذات الدين ، فيكون اختيارها لدينها مقدماً على اختيارها لمالها أو جمالها ، فقد روي أن رجلاً آتى إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يستنصحه في الزواج ، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): " نعم انكح ، وعليك بذوات الدين تربت يداك " [٢٤] . أي أن يكون اختيار المرأة المتدينة ، ذات الأصل الكريم والجو الأسري السليم ، فقال الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) : " إذا تزوج الرجل المرأة لمالها أو جمالها لم يرزق ذلك، فإن تزوجها لدينها رزقه الله عز وجل جمالها ومالها " [٢٥] .

كذلك أكدّ الإمام علي (عليه السلام) الخلق الحسن في أختيار الزوجة [٢٦] ، فقال : " خير نسائكم الهينة اللينة ، المؤاتية ، التي إذا غضب زوجها لم تكتحل بغمض حتى يرضى ، وإذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته ، فتلك عامل من عمال الله وعامل الله لا يخيب " [٢٧] .

ومن كمال الزوجة أن تكون معينة لزوجها في دروب الحياة ، فلا تتركه فيها وحيد، بل تقف إلى جانبه تشاركه بلاءه، وتساعده على رفعه، وتعينه في أمر آخرته [٢٨] .

فعن الإمام الصادق (عليه السلام) في نصيحة له لمستنصح في الزواج : " وهن ثلاث : فامرأة ولود ، ودود ، تعين زوجها على دهره وتساعده على دنياه وأخرته ولاتعين الدهر عليه . وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق ولاتعين زوجها على خير وامرأة صخابة [٢٩]، ولاجة [٣٠], خراجة، همازة [٣١] تستقل الكثير ولا تقبل اليسر [٣٢] .

وعن أبي عبد الله الصادق عن آبائه (عليهم السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) " افضل نساء أمتي أصبحهن وجهاً وأقلهن مهراً " [٣٣] .

فالزوجة المنحدرة من أسرة صالحة ، وكان التدين والأدب صفة ملازمة لها, تكون تربيتها للأطفال منسجمة مع القواعد التي وضعها الإسلام في شؤون التربية، فيكون المنهج التربوي المتبع متفقاً عليه بين الزوجين. فعن الإمام السجاد (عليه السلام) قال: " خمس خصال من فقد واحدة منهن لم يزل ناقص العيش، زائل العقل، مشغول القلب : فأولهن صحة البدن . والثانية والثالثة السعة في الرزق والدار . والرابعة الأنيس الموافق ، فقيل له: وما الأنيس الموافق ؟ قال: الزوجة الصالحة والولد الصالح والخليط الصالح . والخامسة: وهي تجمع هذه الخصال الدعة " [٣٤].

وكان لأهل البيت (عليهم السلام) رؤية في الميل العاطفي على أن يكون ضمن الضوابط الإسلامية ، فذكر أن احداً سأل الإمام الصادق (عليه السلام): إني أردت أن أتزوج امرأة ، وأن ابواني أرادا غيرها فقال (عليه السلام) : " تزوج التي هويت ، ودع التي هوى ابواك "[٣٥] . ولم تقف رؤية أهل البيت عن ذلك فقد كانت لهم نظرة في بعض صفات الجمال لأختيار الزوجة فقال الإمام علي (عليه السلام):" تزوج عيناء[٣٦] سمراء[٣٧] عجزاء[٣٨] مربوعة[٣٩] فإن كرهتها فعلي الصداق" [٤٠]،

كذلك ذكر الإمام السجاد(عليه السلام)إحدى صفات الجمال فقال:"إذا أراد أحدكم أن يتزوج فليسأل عن شعرها كما يسأل عن وجهها،فإن الشعر أحد الجمالين"[٤١].

وقد حذر أهل البيت (عليهم السلام) من اختيار الزوجة الحسناء المترعرعة في محيط أسري سيء ، والسيئة الخلق ، والعقيم ، وغير سديدة الرأي ، وغير العفيفة ؛ لأنها تجعل الرجل في عناء مستمر تسلبه الهناء والراحة ، وتخلق الأجواء الممهدة لإنحراف الأطفال عن طريق انتقال الصفات السيئة إليهم ، ولقصورها عن التربية الصالحة [٤٢] .

فعن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) قال:" قام النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) خطيباً فقال : أيها الناس إياكم وخضراء الدمن قيل : يا رسول الله ، وما خضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسناء في منبت السوء[٤٣].

كذلك حذر أهل البيت الزواج من المرأة المشهورة بالزنا قال الإمام الصادق (عليه السلام) : لا تتزوجوا المرأة المشهورة بالزنا " [٤٤] ؛ وذلك لأنها تخلق في أبنائها الاستعداد لهذا العمل الطالح ، فضلاً عن فقدان الثقة في العلاقات بينها وبين زوجها المتدين ، و انعكاسات أنظار المحبة مع النظرة السلبية تجاه مثل هذه الأسرة [٤٥].

ونصح الأمام علي (عليه السلام) بتجنب الزواج من الحمقاء ؛ لإمكانية انتقال هذه الصفة إلى الأطفال ، ولعدم قدرتها على التربية ، وعلى الإنسجام مع الزوج وبناء الأسرة الهادئة والسعيدة[٤٦]، قال الإمام علي (عليه السلام):"إياكم وتزويج الحمقاء [٤٧]، فإن صحبتها بلاء، و ولدها ضياع " [٤٨] .

ولم تقتصر رؤية أهل البيت على ذلك فقد كانوا يقدمون الإرشادات لمن أراد الإستشارة في اختيار الزواج فقد روي أن رجلاً صار إلى الحسين (عليه السلام) يستشيره في أمر الزواج فقال الرجل للإمام (عليه السلام): جئتك استشيرك في تزويجي فلانة فقال (عليه السلام):" لا أحب ذلك لك"، وكانت كثيرة المال وكان الرجل ايضاً مكثراً ، فخالف الحسين (عليه السلام) فتزوج بها ، فلم يلبث الرجل حتى افتقر ، فقال له الحسين (عليه السلام):" قد أشرت إليك ، فخل سبيلها ، فإن الله يعوضك خيراً منها " ثم قال (عليه السلام):"وعليك بفلانة " فتزوجها ، فما مضت سنة حتى كثر ماله ، وولدت له ولداً ذكراً ، ورأى منها ما أحب [٤٩] .

وهذا يؤكدّ استحباب المشورة في أمر مهم كالتزويج ولم ينهِ الإمام (عليه السلام) الرجل نهياً مولوياً وانما هو نهي إرشادي[٥٠] .

وأما اختيار الزوج فقد أكدّ أهل البيت (عليهم السلام) باستحباب اختياره طبقياً للموازين الإسلامية فهو شريك عمر الزوجة ، وهو المسؤول عنها وعن تنشئة الأطفال واعدادهم نفسياً و روحياً، وانعكاس صفاته واخلاقه على جميع أفراد الأسرة في المعايشة [٥١] .

وقد أكدت الشريعة الإسلامية وشريعة أهل البيت (عليهم السلام) أن يكون الزوج مرضياً في دينه واخلاقه فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): " إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه" [٥٢] .

وأضاف الإمام محمد الجواد (عليه السلام) صفة الأمانة إلى التدين فقال:"من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوجوه ، إلاتفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير"[٥٣] . وأن يكون الزوج ذات كفاءة , إذ يتصف بأمرين الإيمان واليسار, والكفوء أن يكون عفيفاً وعنده يسار[٥٤]. فالكفاءة الحقة هي مزيج من عناصر ثلاثة : التمسك بالدين ، والتحلي بحسن الخلق ، والقدرة على إعالة الزوجة ورعايتها مادياً وأدبياً وبذلك يعدو الرجل كفئاً وزوجاً مثالياً في الإسلام [٥٥] .

والزوجة تتأثر بدين زوجها والتزامه بقدر تأثرها بأخلاقه وأدبه أكثر من تأثره هو بدينها وأدبها ، قال الإمام الصادق(عليه السلام):" تزوجوا في الشكاك ولا تزوجوهم ؛ لأن المرأة تأخذ من أدب زوجها ، ويقصرها على دينه " [٥٦] .

ويكره للأب أن يزوج ابنته من شارب الخمر، والمتظاهر بالفسق، وسيء السيرة، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): "من شرب الخمر بعدما حرمها الله على لساني فليس باه لأن يزوج إذا خطب" [٥٧] ؛ لأن شرب الخمر والإدمان عليه يؤدي إلى خلق الاضطراب الأسري والتفكك الاجتماعي في جميع ألوانه [٥٨] .

وحذر الإسلام وأهل البيت من تزوج المرأة المشهورة بالزنا ، فحذر من تزويج الرجل العلن بالزنا ، فقال الإمام الصادق (عليه السلام):" لا تتزوج المرأة المعلنة بالزنا، ولا يزوج المعلن بالزنا إلا بعد أن يعرف منهما التوبة [٥٩].

الخطبة:

وتعني مبادرة الرجل لطلب الزواج من امرأة تبقى أجنبية عليه مادام لم يعقد عليها عقد الزواج . وهي بداية للتعارف عن قرب يطلع عبرها كل من الرجل والمرأة على خصوصيات الأخر[٦٠] .

وقد جوز الإسلام النظر في حدود مشروعة وقيود منسجمة مع قيمة وأسسه في العلاقة بين الرجل والمرأة ، فيجوز للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة ويرى يديها بارزة من الثوب ، وينظر إليها ماشية في ثيابها , ولا يحل لهما ذلك من دون إرادة التزويج [٦١] .

وقد جسد ذلك الإمام الصادق (عليه السلام) بقوله: "لا بأس بأن ينظر الرجل إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها"[٦٢]، وقال أيضاً:" لا بأس بأن ينظر الرجل إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها"، ينظر إلى خلفها وإلى وجهها"[٦٣] .

وله أيضاً جواز تكرار النظر ، أن كانت قائمة أو ماشية , وأن ينظر إلى شعرها ومحاسنها وجسدها من فوق الثياب[٦٤] . وقيد الإمام الصادق (عليه السلام) ذلك بعدم التلذذ، فحينما سأل عن النظر إلى شعرها ومحاسنها قال (عليه السلام):" لا بأس بذلك إذا لم يكن متلذذاً"[٦٥] .

أما ما يستحب أن يذكر في أثناء الخطبة ، فيستحب ذكر الله تعالى ليحصل الارتباط به تعالى في جميع الأحوال ، ويكون ذلك انطلاقاً للالتزام بمفاهيم الإسلام , وقيمة وتقريرها في واقع الحياة الزوجية ليكون الوئام والحب والألفة والأُنس هو الحاكم على العلاقات بعد الزواج [٦٦] .

فعن الإمام زين العابدين(عليه السلام) قال:" خطب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حين زوج فاطمة (عليها السلام) من علي (عليه السلام) فقال: الحمد لله المحمود بنعمته ، المعبود بقدرته، المطاع بسلطانه، المرهوب من عذابه وسطوته... " [٦٧] .

ويستحب أن يخطب بخطبة الرضا (عليه السلام) تبركاً بها؛ لأنها جامعة في معناها وهي: " الحمد لله الذي حمد في الكتاب نفسه وافتتح بالحمد كتابه وجعل أول

محل نعمته وآخر جزاء أهل طاعته وصلى الله على محمد خير بريته وعلى آله أئمة الرحمة ومعادن الحكمة ..."[٦٨] ,

المهر:

المهر في اللغة الصداق , وهو ما يلتزم الزوج بآدائه إلى زوجته إذ تتم عقد زواجه بها، يقال : مهر المرأة عين , وسمي لها مهراً , ويقال : أمهرها, أي أعطاها مهراً [٦٩]. وهو منحة من الرجل إلى المرأة التي يريد الزواج منها[٧٠] ، قال تعالى﴿ **وَآتُواْ النِّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً** ﴾[٧١] ؛ والنحلة هي العطية من غير مثامنة [٧٢] ؛ والمهر يتعلق بذمة الرجل من لحظة انعقاد الرابطة الزوجية وقيامها بين الرجل والمرأة [٧٣] .

ولم يحدد المهر تحديداً الزامياً بل لتوافق الطرفين ، وجاءت هذه الحقيقة على لسان أهل البيت (عليهم السلام) فعن الإمام الصادق (عليه السلام):" المهر ما تراضى عليه الناس"[٧٤] . وما ذكره الإمام الباقر (عليه السلام) قال:" الصداق ما تراضيا عليه أو أكثر"[٧٥] .

إذ يتعلق المهر برضاهما لا على كثرة المال وقلته ، وقد يكون من غير اجناس المال كالذهب والفضة والحلي، أو تعليم سورة من القرآن, أو معالم الدين, أو غير ذلك[٧٦]، عملاً بما ورد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أنه زوج لرجل لا يملك شيئاً، فقال له: " قد زوجتك على ما تحسن من القرآن فعلمها إياه " [٧٧] .

وقد حث أهل البيت (عليهم السلام) إلى استحباب التخفيف في المهر[٧٨] . فعن الإمام الصادق (عليه السلام) بقوله عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: " نساء أمتي أصبحهن وجهاً واقلهن مهراً " [٧٩] ، وفي حديث آخر عن الصادق (عليه السلام) قال:" فأما المرأة فشؤمها غلاء مهرها وعسر ولدها"[٨٠] .وعن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) : " لا تغالوا في مهور النساء فيكون عداوة " [٨١] ،

وخير مثال على ذلك هو مهر الصديقة فاطمة الزهراء (عليها السلام) , إذ يقول السيد محسن العاملي : (إن الروايات مختلفة في قدر مهر الزهراء (عليها السلام) ، والصواب أنه كان خمسمائة درهم ، أي اثنتي عشرة أوقية ونصفاً ، و أوقيه أربعون

درهماً) [٨٢] . فعن جابر الأنصاري قال: (لما زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاطمة (عليها السلام) من علي (عليه السلام) أتاه أناس من قريش فقالوا : إنك زوجت علياً بمهر خسيس ، فقال : ما أنا زوجت علياً ، ولكن الله زوجه)[٨٣] .

وقد حرم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نكاح الشغار كما في قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن يقول الرجل للرجل : زوجني أبنتك حتى أزوجك ابنتي، على أن لا مهر بيننا[٨٤] ؛ وذلك لأن هذا النوع من الزواج امتهان للمرأة وتجاوز على حقها المشروع في المهر.

إذ إن المهر هو حق للمرأة يبقى في ذمة الرجل فعن عبد الحميد الطائي ، قال: قلت لأبي عبد الله الصادق (عليه السلام): أتزوج المرأة وأدخل بها , ولا أعطيها شيئاً ؟ قال : نعم ، يكون ديناً عليك[٨٥] . سُئل (عليه السلام) عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقها ، من ثم دخل بها ، فقال : لها صداق نسائها[٨٦] . ووصف (عليه السلام) من لا يقضي المهر كان بمنزلة السارق ، إذ قال : " من أمهر مهراً من ثم لا ينوي قضاءه كان بمنزلة السارق"[٨٧] .

مراسيم الزواج:

من المتعارف عليه عند المسلمين هو إقامة مراسيم الزواج في اليوم الأول من أيام البدء الفعلي للعلاقات الزوجية بالدخول إلى بيت الزوجية , لما له من أثر أجتماعي أسري إذ يجتمع أهل الزوجين والأقارب والجيران والأصدقاء سوية ، وبذلك تتهيأ الفرصة للتعارف , وتقوية العلاقات الأسرية والاجتماعية [٨٨] ، ومن السنة إقامة الوليمة في يوم الزفاف، وجمع الإخوان على الطعام وإظهار المسرة، والشكر لله تعالى، والحمدعلى نعمه [٨٩] .

وجاء الإمام الصادق (عليه السلام) برواية تأريخية تثبت هذا الجانب عندما قال : حينما تزوج رسول الله (صلى الله علي وآله وسلم) ميمونة بنت الحارث [٩٠] ، أولم عليها وأطعم الناس[٩١].

وعن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في وصاياه للإمام علي (عليه السلام) : " يا علي لا وليمة إلا في خمس : في عرس أو خرس أو أعذار أو وكار أو ركاز " [٩٢] , وأضاف (صلى الله عليه وآله وسلم):"إن من سنن المرسلين الإطعام عند التزويج" [٩٣].

وحبب أهل البيت (عليهم السلام) أن تكون الوليمة من خبز ولحم وتمر وسويق [٩٤] [٩٥] . وروي عن أهل البيت (عليهم السلام) أن الوليمة أول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة[٩٦].

ويستحب أن يكون الزفاف ليلاً ، عن الإمام الرضا(عليه السلام) " أنه قال : إن من السنة التزويج بالليل ؛ لأن الله عز وجل جعل الليل سكناً ، والنساء إنما هن سكن" [٩٧]. وقال الإمام جعفر الصادق (عليه السلام):" زفوا أعراسكم ليلاً ، وأطعموا أضحى[٩٨]"[٩٩] .

وعلى الزوج أن يتجمل و يتنظف و يمس الطيب [١٠٠] . ويستحب تقديم شيئا من المهر للزوجة ، قبل الدخول [١٠١] ، فالعطاء يدخل السرور على المرأة في بداية حياتها الزوجية . وأن يكون الزوجان على طهارة .

وحثّ أهل البيت (عليهم السلام) على الإبتداء بالدعاء , وصلاة ركعتين قبل الزفاف؛ ليكون أول اتصال بين الزوج والزوجة اتصالا معنوياً روحياً ، فيستحب الدعاء بإدامة الحب والود :(اللهم أرزقني إلفها وودها ورضاها بي ، وأرضني بها ، وأجمع بيننا بأحسن اجتماع وأيسر ائتلاف ، فإنك تحب الحلال تكره الحرام) [١٠٢] .

ويستحب الأخذ بناصيتها ، ويستقبل بها القبلة ، ويخلع خفها ، ويغسل رجلها إذا جلست ، ويصب الماء في جوانب الدار [١٠٣] .

فوصى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الإمام علي (عليه السلام) فقال: " يا علي إذا أدخلت العروس بيتك فأخلع خفها حين تجلس واغسل رجليها وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين لون من الفقر وأدخل فيها سبعين ألف لون من الغنى وسبعين لون من البركة وأنزل إليك سبعين

رحمة ترفرف على رأس عروسك حتى تنال بركتها كل زاوية في بيتك وتأمن العروس من الجذام والبرص أن يصيبها مادامت في بيتك"[١٠٤].

والالتزام بذلك يخلق جوا آمناً لأطمئنان والاستقرار والهدوء في أول خطوات اللقاء، ويدفع ما في نفس الزوجة من دواعي القلق والاضطراب، خصوصاً وإن الزوجة تعيش في أول يوم من حياتها الزوجية حالة من الخوف والاضطراب النفسي، فإذا شاهدت مثل هذه الأعمال من صلاة ودعاء، فإنها ستعيش في جو روحي يبدد مخاوفها ويزيل اضطرابها[١٠٥]، ويستحب للرجل حين الجماع أن يدعو: (اللهم ارزقني ولداً ، واجعله تقياً زكياً، ليس في خلقه زيادة ولا نقصان، واجعل عاقبته إلى خير) [١٠٦]. فتكون ليلة الزفاف ليلة مباركة بذكر الله تعالى .

الحقوق الزوجية

حقوق الزوج

وضع أهل البيت (عليهم السلام) حقوقاً و واجبات على الزوج والزوجة ، وأمر بمراعاتها من أجل إشاعة الاستقرار والطمأنينه في أجواء الأسرة ، وقد وضع على الزوجة حقوقاً في الواجب على الزوجة مراعاة هذا الحق , ومن الحقوق المترتبة عليها هو حق الطاعة [١٠٧] , وهي من أولى المتطلبات , فهي المسؤولة عن طاعته وتلبية رغباته المشروعة , كالخروج من الدار بغير رضاه , والتبذير بماله وإهمال وضائفها المنزلية [١٠٨] , فعن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال:" جاءت امرأة الى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت : يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة ؟ فقال لها: إن تطيعه ولا تعصيه , ولا تصدق من بيته إلا بإذنه , ولا تصوم تطوعاً إلا بإذنه , ولا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب [١٠٩] , ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه وأن خرجت بغير إذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الأرض, وملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى ترجع إلى بيتها"[١١٠].

ويجب عليها إحراز رضاه في آدائها للأعمال المستحبة , فلا يجوز لها الاعتكاف المستحب إلى بإذنه[١١١], ولا يجوز لها أن تحج استحباباً إلا بأذنه, وإذا نذرت الحج بغير إذنه لم ينعقد نذرها[١١٢].

وعلى الزوجة أن تحيط زوجها بحسن العشرة , وجميل الرعاية ولطف المداراة وذلك لتفقد شؤونه , وتوافر وسائل راحته النفسية والجسمية [١١٣] , ومن أجل تعميق العلاقات العاطفية وإدامة الروابط الروحية , وإدخال السرور والمتعة في نفس الزوج , ويستحب للمرأة الاهتمام بمقدمات ذلك [١١٤] , وهذا ما ذكره الإمام الصادق (عليه السلام) بقوله عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : " جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت : يا رسول الله , ما حق الزوج على المرأة ؟ قال : أكثر من ذلك , فقالت : فخبرني عن شيء منهُ فقال : ليس لها أن تصوم إلا بإذنه , وعليها أن تطيب بأطيب طيبها , وتلبس أحسن ثيابها , وتزين أحسن زينتها , وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية وأكثر من ذلك حقوقه عليها " [١١٥] .

ويستحب لها كما يقول الإمام السجاد (عليه السلام): " ... إظهار العشق له بالخلابة والهيأة الحسنة لها في عينه " [١١٦] ، والزينة التي يعدها الإمام علي (عليه السلام) من هموم النساء : " إن النساء هممنة زينة الحياة الدنيا " هي واجبة على الزوجة التي تسر الرجل إذا نظر إليها [١١٧] ؛

ويحرم على الزوجة أن تعمل ما يسخط زوجها , ويألمه فيما يتعلق بالحقوق العائدة إليه, كأدخال بيته ما يكرهه , أو سوء خلقها معه , أو أن تسمعه الكلمات المثيرة وغير اللائقه , فعن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) قال: " سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم يقول : أيما امرأة منت على زوجها بمالها , فتقول : إنما تأكل أنت من مالي , لو أنها تصدقت بذلك المال في سبيل الله لا يقبل الله منها إلا أن يرضا عنها زوجها " [١١٨] .

وأكدت روايات أهل البيت (عليهم السلام), مراعات حق الزوج , واتباع الأساليب الشيقه في إدامة أواصر الحب والوئام , وخلق أجواء الانسجام والمعاشرة الحسنة داخل

الأسرة فجعل الإمام الباقر (عليه السلام) حسن التبعل جهاد للمرأة فقال : " جهاد المرأة حسن التبعل " [١١٩] , ولأهمية مراعات هذا الحق قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): " لا تؤدي المرأة حق الله عز وجل حتى تؤدي حق زوجها " [١٢٠] . وعن أبي عبدالله الصادق (عليه السلام) قال: " ذكر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) طاعة الزوج في سياق ذكره لسائر العبادات والطاعات التي توجب دخول الجنة , إذ قال: " إذا صلت المرأة خمسها , وصامت شهرها , وحفظت فرجها , واطاعت بعلها , فلتدخل من اي ابواب الجنة شاءت " [١٢١] .

وقدّ حثّ أهل البيت (عليهم السلام) على إصلاح شؤون البيت واستقبال الزوج أحسن استقبال فقال الإمام الصادق (عليه السلام): " حق الرجل على المرأة إنارة السراج , وإصلاح الطعام , وأن تستقبله عند باب بيتها فترحب به , وأن تقدم إليه الطشت والمنديل ... " [١٢٢]. وجعل الإمام الباقر (عليه السلام) رضا الزوج على زوجته شفيعاً لها عند الله تعالى , فقال : " لا شفيع للمرأة انجح عند ربها من رضا زوجها " [١٢٣], ولما ماتت فاطمة (عليها السلام) قام عليها أمير المؤمنين علي (عليه السلام) وقال: " اللهم إني راضي عن ابنة نبيك , اللهم إنها قد أوحشت فأنسها " [١٢٤].

حثّ أهل البيت (عليهم السلام) على التغلب على المشاكل المعكرة لصفو المودة والوئام فعلى الزوجة أن تصبر على أذى زوجها , فلا تقابل الأذى باالأذى والإساءة بالإساءة لأن ذلك من شئنه أن يغمر أجواء الأسرة بالتوترات الدائمة والصبر هو الأسلوب القادر على ايصال العلاقات إلى الانسجام التام بعودة الزوج إلى سلوك المنطق الهادىء وقال الإمام الباقر (عليه السلام): " وجهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من إذا زوجها وغيرته " [١٢٥].

ويحرم على الزوجة أن تهجر زوجها من دون مبرر شرعي [١٢٦] , وهذا ما أكده الإمام علي (عليه السلام) بقوله عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : " إيما امرأة هجرت زوجها وهي ظالمة حشرت يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون في الدرك

الإسفل من النار إلا أن تتوب وترجع " [١٢٧] , وبذلك وضع أهل البيت منهجاً في العلاقات بين الزوجين يعصم الحياة الزوجية من التصدع والاضطراب .

حق الزوجة:

يعد حق الزوجة من الجوانب الاجتماعية المهمة , بين أهل البيت (عليهم السلام) بكل وضوح النمط الاجتماعي الذي يجب على الزوج اتباعها , لاستمالة زوجته , وعدم قطع حبال الود معها , وقد جعل أهل البيت (عليهم السلام) النفقة أُولى حقوق الزوجة , فيجب على الزوج الإنفاق , وتكمن النفقة الواجبة في الاطعام و الكسوة للشتاء والصيف ,وما تحتاج اليه من الزينة حسب يسار الزوج [١٢٨] , ويقدم الإطعام والكسوة على غيره من أنواع النفقة فعن الإمام الصادق (عليه السلام): "حق المرأة على زوجها أن يسد جوعتها , ويستر عورتها , ولا يقبح لها وجهاً " [١٢٩] .

فالنفقة حق معلوم للزوجة , تتقاضاها من زوجها , وأن كانت ثرية موسرة , لا يسقط إلا بنشوزها وتمردها على الزوج , ولضرورة هذا الحق جعل أهل البيت (عليهم السلام) للحاكم الشرعي وهو الفقيه العادل صلاحية إجبار الزوج على النفقة , فإن اقتنع كان له حق التفريق بينهما [١٣٠], قال الإمام جعفر الصادق (عليه السلام): " إذا أنفق الرجل على امرأته ما يقيم ظهرها مع الكسوة , ولا فرق بينهما " [١٣١] , ولا تسقط النفقة حتى في حال الطلاق فما دامت المطلقة في عدتها فعلى الزوج الإنفاق عليها , وتسقط نفقتها في حال الطلاق الثالث , فعن الإمام محمد الباقر (عليه السلام) : " أن المطلقة ثلاثاً ليس لها نفقة على زوجها , أنما هي للتي لزوجها عليها رجعة" [١٣٢] , إما الحامل فإنها تستحق النفقة بعد الطلاق الثالث [١٣٣] ,

وهذا ما أدلى به الإمام الصادق (عليه السلام) بقوله: " إذا طلق الرجل المرأة وهي حبلى , أنفق عليها حتى تضع " [١٣٤] , و للزوجة حق معنوي مكمل لحقوقها المادية , وهو حق الاحترام وانتقاء تعابير مهذبة لائقة عند التخاطب معها , وهذا ما يجسده قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : " قول الرجل للمرأة أني أحبك , لا يذهب من قلبها أبداً " [١٣٥] .

وشجع أهل البيت (عليهم السلام) إلى توثيق من روابط المودة والمحبة , والأمر بالعشرة بالمعروف , ومن مصاديق العشرة بالمعروف حسن الصحبة ففي وصية الإمام علي (عليه السلام) لمحمد بن الحنفية:"...أن المرأة ريحانة وليست بقهرمانة , فداراها على كل حال , وأحسن الصحبة لها , فيصفو عيشك " [١٣٦] .

ومن حقها أن يتعامل زوجها معها بحسن الخلق , وهو احد العوامل التي تعمق المودة والرحمة والحب داخل الأسرة , ويؤيد ذلك الإمام علي بن الحسين السجاد (عليه السلام): " لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته وهي: الموافقة , ليجتلب بها موافقتها ومحبتها وهواها , وحسن خلقه معها واستماله قلبها بالهيأة الحسنة في عينيها , وتوسعته عليها..." [١٣٧] , ومن حقها الإكرام والرفق بها , واحاطتها بالرحمة والمؤانسة , فعن الإمام السجاد (عليه السلام) : " وأما حق دعيتك بملك النكاح , فإن تعلم أن الله جعلها سكناً ومستراحاً وأنساً وواقية , وكذلك كل واحد منكما يجب أن يحمد الله على صاحبه , ويعلم أن ذلك نعمة منه عليه , ووجب أن يحسن صحبة نعمة الله ويكرمها ويرفق بها , وإن كان حقك عليها أغلظ وطاعتك بها الزم فيما أحبت وكرهت مالم تكن معصية , فإن لها حق الرحمة والمؤانسة وموضع السكون إليها قضاء اللذة التي لا بد من قضائها ... " [١٣٨] .

وقد ركز أهل البيت (عليهم السلام) على جملة من التوصيات من أجل إدامة الحب والمودة داخل الأسرة , وهي حق للزوجة على زوجها , فعن الإمام الصادق (عليه السلام):" رحم الله عبداً أحسن فيما بينه وبين زوجته " [١٣٩] , والتوسعة على العيال والبر بهم , والتوسعة عليهم , وهذا ما أكده الإمام علي (عليه السلام):" أرضاكم عند الله أليفكم على عياله" وكذلك الإمام الرضا (عليه السلام):" ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنو موته " وأيضاً عن الإمام موسى الكاظم(عليه السلام): " عيال الرجل أسراؤه , فمن أنعم الله عليه نعمة فليوسع على أسرائه , فإن لم يفعل أوشك أن تزول تلك النعمة " [١٤٠] .

وقد قدم أهل البيت نفقة العيال على الصدقة حتى تتم كفايتهم ، وهذا ماجاء في حديث الإمام الباقر (عليه السلام) عندما جاء إليه رجل فقال : " إن لي ضيعة بالجبل اشتغلها في كل سنة ثلاثة الاف درهم ، فأنفقت على عيالي منها ألفي درهم واتصدق منها بألف درهم في كل سنة ،فقال له الإمام : إن كانت الألفان تكفيهم في جميع ما يحتاجون إليه لسنتهم فقد نظرت لنفسك ووفقت لرشدك واجريت نفسك في حياتك بمنزلة مايوصى به الحي عنه موته " [١٤١].

ومن حقوق الزوجة التي أكدها أهل البيت حق المضاجعة ، فإذا حرمها الزوج من ذلك ، بأن يحلف أن لا يجامع زوجته ، فالزوجة حق الخيار إن شاءت صبرت عليه أبداً ، وإن شاءت خاصمته للحاكم الشرعي ، إذ يمهله لمدة اربعة اشهر ليراجع نفسه ، ويعود لمراعاة حقها أو يطلقها ، فإن أبى كليهما حبسه الحاكم ، وضيق عليه في المطعم والمشرب حتى يرجع إلى زوجته أو يطلقها [١٤٢] .

ونهى أهل البيت (عليهم السلام) عن استعمال القسوة مع الزوجة ، والاستحسان بالصبر على إساءة الزوجة قولاً كان ام فعلاً ، وهذا ما نراه في حديث الإمام الباقر (عليه السلام) : " من احتمل من امراته ولو كلمة واحدة ، أعتق الله رقبته من النار ، وأوجب له الجنة " [١٤٣] وأكده أيضا الإمام الباقر (عليه السلام) قال: " كانت لأبي عليه السلام أمراة ، وكانت تؤذيه ، وكان يغفر لها " [١٤٤] .

الخاتمة:

وختاما لايسعنا الا التوجه بالشكرالجزيل لله سبحانه وتعالى الذي من علينا بانجاز هذه الدراسة المتواضعة في رحاب السيرة العطرة لائمة أهل البيت (عليهم السلام) ، ومعرفة الشيء القليل عن رؤيتهم للنساء كزوجة ، وقد تبين لنا عن طريق دراستنا جمال رؤيتهم للعلاقة الزوجية التي تبدأ منذ الحث على الزواج وأختيار الزوج وألزوجة ومايتعلق به من خطبة ومهر ومراسيم زواج إلى أن تنتهي بحقوق كلا الطرفين ، إذ حثّ اهل البيت على أن الاختيار لايتم على مال الرجل وجمال المرأة بل يتم حسب ضوابط أخلاقية ودينية وجعل أهل البيت للزواج مراسيم مستحبة بعدة امور، وأستنتج لنا من بحثنا عن

حقوق الزوج والزوجة حقوقاً وأمر بمراعتها من كلا الطرفين ، وذلك من أجل إشاعة الطمأنينة والأستقرار في اجواء الأسرة.

Conclusion:

At the end Almighty Allah must be thanked who helped us complete this humble study of the life of Ahl al-Bayt Imams (peace be upon them), and learning a little about their view towards woman as a wife. It was clear to us through our study the beauty of their view towards marriage which starts from, urging and how can be choosing the husband and wife and what is related to it such as engagement, dowry and marriage ceremony,it ends with the rights of both parties. Ahl al-Bayt urged to choose not in according to the money the man has or the beauty of the woman but it goes in accordance with ethical and religious regulations. Ahl al-Bayt made desirable ceremonies for marriage with several matters. From our study in the rights of the husband and the wife we concluded that there are rights that must be taking care of from both parties in order to assure tranquility and stability in the atmosphere of the family.

قائمة الهوامش:

(١) الشيرازي , ناصر مكارم ،الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، (بيروت , دار احياء التراث العربي , ١٤٢٦ هـ) , ج ٣ ، ص١٠٢ .

(٢) الصدر، مهدي السيد علي, أخلاق أهل البيت(عليهم السلام)، (قم, دار الكتاب الإسلامية, د.ت) ص٢٥٠ .

(٣) سورة الروم ، الآية : ٢١ .

(٤) الكليني ، محمد بن اسحق بن يعقوب , (ت ٣٢٩ هـ / ٩٤٠ م) , الكافي ، تحقيق : علي اكبر الغفاري , (طهران , دار الكتب الإسلامية , ١٣٦٣ هـ) , ج ٥ ، ص٣٢٩ .

(٥) م.ن ، ج ٥ ، ص٣٣١ .

(٦) الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨ هـ / ١١٥٣ م), مكارم الاخلاق، (منشورات الشريف الرضي , ١٩٧٩ م) , ص ١٩٦ .

(٧) م.ن ، ص ١٩٧ .

(٨) الكاشاني , محمد محسن الفيض (١٠٩١ هـ / ١٦٨٠ م) ، الوافي ، تحقيق : ضياء الدين الحسيني الاصفهاني, (اصفهان, مكتبة الإمام علي (عليه السلام) العامة , ١٤٠٦ م) , ج ١٢ ، ص ١١ .

(٩) الصدر ، اخلاق أهل البيت (عليهم السلام) ، ص ٢٥١ .

(١٠) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ١٩٧ .

(١١) الطبرسي، أخلاق أهل البيت ، ص ١٩٨؛ الكجوري، محمد باقر، (ت ١٢٥٥هـ) الخصائص الفاطمية، تحقيق وترجمة: سيد علي جمال اشرف،(مطبعة شريعت، ١٣٨٠ هـ)، ج ٢ ، ص ٣٣٧ .

(١٢) الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ / ١٠٦٧ م) , تهذيب الاحكام ، تحقيق : حسن الموسوي الخرسان , (طهران , دار الكتب الإسلامية , ١٣٦٥ هـ) , ج ٧ ، ص ٣٩١ .

(١٣) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ١٩٨ .

(١٤) م.ن ، ص ١٩٨ .

(١٥) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٥٠٩ ؛ العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ / ١٦٩٢ م) , وسائل الشيعة ، تحقيق ونشر : مؤسسة ال البيت لإحياء التراث , (قم , مطبعة مهر , ١٤١٤ هـ) , ج ١٤ ، ص ١١٨ ؛ المجلسي ، محمد باقر (ت ١١١١ هـ / ١٦٩٩ م) , مرأة العقول في شرح اخبار آل الرسول ، تحقيق : علي الاخوندي , (طهران , دار الكتب الاسلامية , ١٤٠٨هـ) , ج٢٠ ، ص ٣٢٢ .

(١٦) القزويني ، محمد كاظم، الامام الجواد من المهد الى اللحد،(قم، ايران، ١٤٠٧هـ)، ص ١٠٧.

(١٧) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٣٤٧ .

(١٨) م.ن ، ج ٥ ، ص ٣٤٧ .

(١٩)الصدر ، اخلاق اهل البيت ، ص ٢٥٣ .

(٢٠) العاملي ، وسائل الشيعة ، ج ١٤ ص ١٠٢ .

(٢١) الطباطبائي، محمد حسين, قضايا المجتمع والأسرة، (بيروت, دار الصفوة, د.ت) , ص ١٤٠ .

(٢٢) الصدر ، أخلاق أهل البيت (عليهم السلام) ، ص ٢٥٣ .

(٢٣) الحراني ، أبو محمد الحسن بن علي من اعلام القرن الرابع , تحف العقول عن آل الرسول ، تصحيح وتعليق : علي اكبر غفاري ,(قم , مؤسسة النشر الاسلامي , ١٤٠٤ م) , ص ١٨٩.

(٢٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ٣ ، ص ٦٩٢ .

(٢٥) الطبري ، مكارم الاخلاق ، ص ١٩٩

(٢٦) مركز الرسالة , أداب الأسرة في الإسلام , (قم ،مركز الرسالة ، ١٤٢٠م) ،ص ١٤ .

(٢٧) الطبري ، مكارم الاخلاق ، ص ١٩٧ .

(٢٨) الصدر ، اخلاق اهل البيت (عليهم السلام) ، ص ٢٥٤ .

(٢٩) الصخب : الصباح وشدة الصوت ، ينظر : الجوهري ، أسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ /١٠٠٢م) ،الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ،تحقيق : أحمد عبد ألغفور العطار ، (بيروت ،دار العلم للملايين ،١٩٨٧م) ،ج ١ ، ص ١٦٢ ؛ الزبيدي ، محب الدين ابو الفيض محمد مرتضى (ت١٢٠٥هـ/١٧٩٠م)، تاج العروس من جواهر القاموس ،تحقيق : علي شيري ،(بيروت دار الفكر للطباعة والنشر ،١٩٩٤م) ، ج ٣ ، ص ١٩٨ .

(٣٠) ولاجة : اي كثيرة الدخول والخروج ، ينظر : الزبيدي ، تاج العروس ، ج ٥ ، ص ٥١٩ .

(٣١) همازة: اي الغيابة التي تغتاب الناس والعيابة، ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ج١٥، ص ٣٨٩.

(٣٢) الطبري ، مكارم الاخلاق ، ص ١٩٨ .

(٣٣) م.ن ، ص ١٩٩ .

(٣٤) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠١ .

(٣٥) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٣٢٤ .

(٣٦) العيناء: الواسعة العين التي عظم سواد عينها، ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٣٥، ص٤٥٣.

(٣٧) سمراء: اي بين البياض والسواد, ينظر: ابن منظور ,محمد بن مكرم (ت٧١١هـ/١٣١١م) لسان العرب, (قم، ادب الحوزة ،١٤٠٥م)، ج ٤, ص ٣٧٦ ؛ الزبدي , تاج العروس, ج١٢, ص ٧١.

(٣٨) العجزاء : وهي التي كانت عظيمة العجيزة وهي شيء يشبه الوسادة تشده المرأة على عجزها لتحسب عجزاء ، ينظر : الزبيدي ، تاج العروس ، ج ١٥ ، ص ٢١٠ .

(٣٩) مربوعة: متوسطة القامة بين الطول والقصر، ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٢١، ص ٢٤.

(٤٠) الطبري ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠٠ .

(٤١) م.ن ، ص ٢٠١ .

(٤٢) مركز الرسالة ، أداب الأسرة في الإسلام ، ص ٢٤ .

(٤٣) الطبري ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠٣ ؛ القضاعي ، محمد بن سلامة (ت ٤٥٤ هـ) ، مسند الشهاب، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م) ج ٢، ص ٩.

(٤٤) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠٣

(٤٥) الصدر ، اخلاق أهل البيت (عليهم السلام) ، ص ٢٥٢ .

(٤٦) مركز الرسالة ، أداب الأسرة في الإسلام ، ص ٢٥

(٤٧) الحمق : قلة العقل ، وقيل انها سميت حمقاء ، لانها تنبت في كل موضوع , ينظر : الجوهري ، الصحاح ، ج ٤ ، ص ١٤٦٤ .

(٤٨) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٣٥٤ ؛ الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠٤ .

(٤٩) المجلسي ، بحار الانوار ، ج ٤٤ ، ص ١٨١ .

(٥٠) الفتلاوي ، علي ، المرأة في حياة الإمام الحسين (عليه السلام) ، (كربلاء ، العتبة الحسينية المقدسة ، ٢٠٠٨ م) ، ص ٢٥٦ .

(٥١) مركز الرسالة ، أداب الأسرة في الإسلام ، ص ٢٤ .

(٥٢) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠٤ .

(٥٣) الطوسي ، تهذيب الاحكام ، ج ٧ ، ص ٣٩٦ .

(٥٤) مركز الرسالة ، أداب الأسرة في الإسلام ، ص ٢٣ .

(٥٥) الصدر ، اخلاق أهل البيت (عليهم السلام) ، ص ٢٥٥ .

(٥٦) مركز الرسالة ، اداب الإسرة في الإسلام ، ص ٢٣ .

(٥٧) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٢٤٨ .

(٥٨) مركز الرسالة ، الحقوق الاجتماعية في الإسلام ، ص ١٥٦ .

(٥٩) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٠٣ .

(٦٠) مركز الرسالة ، أداب الأسرة في الإسلام ، ص ٢٤ .

(٦١) الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي (ت٣٨١هـ/٩٩١م) ،المقنع ،تحقيق : لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الامام الهادي ،١٤١٥هـ) ، ص ٥٢٠ .

(٦٢) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٣٦٥ .

(٦٣) م.ن ، ص ٣٦٥ .

(٦٤) الجواهري ، محمد ،جواهر الكلام ، (قم ،مكتبة المحلاتي ،١٤٢٤م) ،ج ٢٩ ، ص ٦٦ – ٦٧.

(٦٥) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٣٦٥ .

(٦٦) الطباطبائي ، قفايا المجتمع والأسرة ، ص ١٤١ .

(٦٧) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ١٩٨ .

(٦٨) م.ن ، ص ١٩٩ .

(٦٩) الفراهيدي , الخليل بن احمد ، (ت ١٧٠هـ /٧٨٦م) ، العين , تحقيق : مهدي المخزومي وابراهيم السامرائي ،ط٢ ، (ايران ، مؤسسة دار الهجرة ،١٤٠٩م) ،ج ٤ , ص ٥٠ ؛ الجوهري , الصحاح , ج ٢ , ص ٨٢١ ؛ ابن منظور , لسان العرب , ج ٥ , ص ١٨٤ ؛ الزبيدي , تاج العروس , ج ١٤ , ص ١٥٦ .

(٧٠) المفيد ، محمد بن النعمان (ت٤١٣هـ/ ١٠٢٢م) ،رسالة في المهر ، تحقيق :مهدي نجف ، (بيروت ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٩٨٣م) ، ص ٣ .

(٧١) سورة النساء ، الآية : ٤ .

(٧٢) الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، ١٩٩١م) ، ج ٤ ، ص ١٦٩

(٧٣) الشيرازي ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ج ٣ ، ص ١٠٤ .

(٧٤) المفيد ، رسالة في المهر ، ص ٥ ؛ الطبرسي ، مكارم الاخلاق ص ٢٢٧ .

(٧٥) الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ .

(٧٦) المفيد ، رسالة في المهر ، ص ٢١ ؛ الصدر ، محمد ، ما وراء الفقه ، ط ٣ ، (قم ، دار المحبين للطباعة والنشر ، ٢٠٠٧ م) ج ٦ ، ص ١٢٣ .

(٧٧) الطبرسي ، مكارم الأخلاق ، ص ٢٢٨ .

(٧٨) الصدر ، ما وراء الفقه ، ج ٦ ، ص ١٢٣ .

(٧٩) الطبرسي ، مكارم الأخلاق ، ص ٢٢٦ .

(٨٠) المفيد ، رسالة في المهر ، ص ٢١ ؛ الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٢٦ .

(٨١) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٣٧ .

(٨٢) العاملي , محسن الامين ، في رحاب ائمة اهل البيت (عليهم السلام) ، (دار التعارف ، ١٤٠٠ هـ) ، ج ١ ، ص ١٦٢-١٦٣ .

(٨٣) الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢٢٢ .

(٨٤) الطوسي ، تهذيب الاحكام ، ج ٧ ، ص ٣٥٥ ؛ الكركي ، جامع المقاصد ، ج ١٢ ، ص ٤٨٧ .

(٨٥) الطوسي ، الاستبصار فيما اختلف فيه من الاخبار ، تحقيق : حسن موسوي الخرسان ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٦٣م) ج ٣ ، ص ٢٢٠ .

(٨٦) الطوسي ، تهذيب الاحكام ، ج ٧ ، ص ٣٦٢ .

(٨٧) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٣٨٣ .

(٨٨) مركز الرسالة , اداب الاسرة في الاسلام , ص ٤٠ .

(٨٩) المفيد , المقنعة , ص ٥١٥ .

(٩٠) ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير الهلالية زوجة النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وأمها هند بنت عوف بن زهير كان مسعود بن عمرو بن عمير الثقفي تزوج ميمونة بالجاهلية ثم فارقها وتزوجها رسول الله وكانت اخر امرأة تزوجها رسول الله وذلك في شوال سنة سبع من الهجرة , ينظر : ابن سعد , الطبقات الكبرى , ج ٨ , ص ١٣٦ .

(٩١) الطوسي , تهذيب الاحكام , ج ٧ , ص ٤٠٩ ؛ الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ١٩٧ .

(٩٢) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠١ .

(٩٣) الكليني , الكافي , ج ٥ , ص ٣٦٨ .

(٩٤) السويق : طعام يصنع من دقيق الحنطة او الشعير , سمي بذلك لانسياقه في الحلق , ينظر : الجوهري , الصحاح , ج ٣ , ص ٩٢٠ .

(٩٥) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ١٩٧ .

(٩٦) الدارمي , ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن , (ت ٢٥٥ هـ) , سنن الدارمي , (دمشق , مطبعة الاعتدال , ١٩٣٠ م) , ج ٢ ص ٢٠٥ ؛ السجستاني , سليمان بن الاشعث , (ت ٢٧٥ هـ) , سنن ابي داود , تحقيق : سعد محمد اللحام , ط ٢ , (بيروت , دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع , ١٩٩٠ م) , ص ١٩٧ .

(٩٧) الطوسي, تهذيب الاحكام, ج ٧, ص ٤١٨ ؛ الكركي, جامع المقاصد, ج ١٢, ص١٥ – ١٦ .

(٩٨) الضحى: ارتفاع النهار وايضاً يدل على بروز الشيء فالضحاء امتداد النهار وذلك في الوقت البارز المنكشف ويقال للطعام الذي ياكل في ذلك الوقت ضحاء, ينظر: الفراهيدي, العين, ج ٣, ص٢٦٥.

(٩٩) الطوسي , تهذيب الاحكام , ج ٧ , ص ٤١٨ ؛ الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ١٩٧ .

(١٠٠) المفيد , المقنعة , ص ٥١٥ .

(١٠١) الطوسي , الوسيلة الى نيل الفضيلة , ص ٢٩٨ .

(١٠٢) الطوسي , تهذيب الاحكام , ج ٧ , ص ٤١٠ ؛ الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠٨ ؛ الجواهري , جواهر الكلام , ص ٢٩ , ٤٣ .

(١٠٣) الطوسي , الوسيلة الى نيل الفضيلة , ص ٣١٣ ؛ الجواهري , جواهر الكلام , ص ٢٩ .

(١٠٤) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠٩ .

(١٠٥) مركز الرسالة , اداب الاسرة في الاسلام , ص ١٧ .

(١٠٦) الطوسي , تهذيب الاحكام , ج ٧ , ص ٤١١ ؛ الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠٩ .

(١٠٧) مركز الرسالة , الحقوق الاجتماعية في الاسلام , ص ١١٣ .

(١٠٨) الصدر , اخلاق اهل البيت (ع) , ص ٢٥١ .

(١٠٩) قتب : الرحل الصغير على قدر سنام البعير , ينظر : الجوهري , الصحاح , ج ١ , ص ١٩٨ ؛ الفراهيدي , العين , ج ٥ , ص ١٣١ ؛ ابن منظور , لسان العرب , ج ١ , ص ٦٦١ ؛ الزبيدي , تاج العروس , ج ٣ , ص ٥١٦ .

(١١٠) كليني , الكافي , ج ٥ , ص ٥٠٧ ؛ الصدوق , من لا يحضره الفقيه , ج ٣ , ص ٤٣٨؛ الكاشاني ، الوافي , ج ٢٢ , ص ٧٧٣ .

(١١١) الحلي , الكافي في الفقه , ج ٣ , ص ٤٣٨ .

(١١٢) الطوسي , الوسيلة الى نيل الفضيلة , ص ١٩١ .

(١١٣) الصدر اخلاق اهل البيت (ع) , ص ٢٥٦ .

(١١٤) مركز الرسالة , الحقوق الاجتماعية في الاسلام ,(قم ، مركز الرسالة ، ١٤١٧م) ' ص ١١٤.

(١١٥) الكليني , الكافي , ج ٥ , ص ٥٨٠ ؛ الصدوق , من لا يحضره الفقيه , ج ٣ , ص ٤٣٩ .

(١١٦) المجلسي , تحف العقول , ص ٢٣٩ .

(١١٧) عطوي, فتحية مصطفى,مع المرأة في نهج البلاغة,(بيروت, الدار الاسلامية, ١٩٩١م), ص١٤٥.

(١١٨) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ١٩٣ .

(١١٩) الحلي , الكافي بالفقه , ص ٢٩٤ .

(١٢٠) الصدوق , من لا يحضره الفقيه , ج ٣ , ص ٢٧٨ .

(١٢١) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢١٥ .

(١٢٢) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠١ .

(١٢٣) م. ن , ص ٢٠١ .

(١٢٤) الصدوق ، الخصال ، (قم , منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية , ١٤٠٣ هـ) , ص٥٨٨ ؛ المجلسي , بحار الانوار , ج ١٠٣ , ص ٢٥٧ ؛ البروجردي ، جامع احاديث الشيعة ، ج٢٠، ص٣٢٥ ؛ الشاهرودي ، علي النمازي ، مستدرك سفينة البحار ، تحقيق : حسن بن علي النمازي ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٩هـ) ، ج ١٠، ص٣٥١.

(١٢٥) الصدوق , من لا يحضره الفقيه , ج ٣ , ص ٢٧٧ .

(١٢٦) الجواهري , جواهر الكلام , ج ٣١ , ص ٢٠١ .

(١٢٧) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠٢ .

(١٢٨) مركز الرسالة , الحقوق الاجتماعية , ص ١١١ – ١١٢ .

(١٢٩) المجلسي, بحار الأنوار, ج ١٠٠, ص ٢٥٤؛ الري شهري, ميزان الحكمة, ج ٢, ص ١١٨٥.

(١٣٠) الطوسي , مهذب الاحكام , ج ٢٥ , ص ٣٠٥ .

(١٣١) العاملي , وسائل الشيعة , ج ٢١ , ص ٥١٢ .

(١٣٢) الكليني , الكافي , ج ٦ , ص ١٠٤ ؛ الجواهري , جواهر الكلام , ج ٣١ , ص ٣١٧ ؛ البحراني , الحدائق الناضرة , ج ٢٥ , ص ١٠٨ .

(١٣٣) المفيد , المقنعة , ص ٥٣١ .

(١٣٤) الكليني , الكافي , ج ٥ , ص ١٠٣ .

(١٣٥) العاملي , وسائل الشيعة , ج ١٤ , ص ١٠

(١٣٦) الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢١٨ .

(١٣٧) المجلسي , تحف العقول , ص ٢٣٩ .

(١٣٨) م. ن , ص ١٨٨ .

(١٣٩) الصدوق , من لا يحضره الفقيه , ج ٣ , ص ٢٨١ .

(١٤٠) الصدوق ، الآمالي ، تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية ,(قم , دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع, ١٤١٤ هـ) ص٥٢٧ ؛ الطبرسي , مكارم الاخلاق , ص ٢٠٨ ؛ الكاشاني ، الوافي ،ج٢٢ ، ص٧٩٠ ؛ حجازي ، مهدي ، ، درر الاخبار عن بحار الأنوار ، (قم ، دفتر مطالعات وتاريخ اسلامي ، ١٤١٩هـ) ، ص٧٢٤.

(١٤١) الحر العاملي , وسائل الشيعة , ج ٢١ , ص ٥٤٧ .

(١٤٢) المفيد ، المقنعة ، ص٢٢٣ .

(١٤٣)الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ص ٢١٦.

(١٤٤) الصدوق ، من لايحضره الفقيه ، ج٣ ، ص ٢٧٩ ، البحراني ، الحدائق الناضرة ، ج ٢٣ ، ص ١٢٢، البروجردي ، جامع احاديث الشيعة ، ج ٢٠ ، ص ٢٥٣.

قائمة المصـادر والمراجع:

اولاً – المصادر الأولية :

القرآن الكريم .

المصادر الأولية (المطبوعة) :

- الجوهري ، اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ / ١٢٠٠ م)

١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : احمد عبدالغفور العطار ،(بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٧ م) .

- الحراني ، ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة من أعلام القرن الرابع

٢ – تحف العقول عن آل الرسول (ص) ، تصحصح وتعليق : علي أكبر غفاري ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٤ هـ) .

– الدارمي ، ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن (ت ٢٥٥هـ)

٣_ سنن الدارمي ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، ١٩٣٠م) .

– الزبيدي ، محب الدين الفيض (ت ١٢٠٥ هـ / ١٧٩٠ م)

٤– تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : علي شيري ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٩٤ م) .

– السجستاني ، سليمان بن الاشعث (ت ٢٧٥ هـ / ٨٨٨ م)

٥– سنن أبي داود ، تحقيق : سعيد محمد اللحام ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٩٩٠ م) .

- الصدوق ، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى (ت ٣٨١ هـ / ٩٩١ م)

٦– المقنع ، تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية ، مؤسسة البعثة ، (قم ، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٤ هـ) .

٧– الآمالي ، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري (قم ، مشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، ١٤٠٣ هـ) .

– الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨ هـ / ١١٥٣ م)

٨– مكارم الاخلاق ، (منشورات الشريف الرضي ، ١٩٧٢ م).

– الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ / ١٠٦٧ م)

٩- تهذيب الاحكام ، تحقيق : حسن الموسوي الخرسان , (طهران , دار الكتب الإسلامية , ١٣٦٥ هـ).
- العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ / ١٦٩٢ م)
١٠- وسائل الشيعة إلى تحصيل وسائل الشريعة ، تحقيق ونشر : مؤسسة ال البيت لإحياء التراث ، (قم ، مطبعة مهرة ، ١٤١٤ هـ) .
- الفراهيدي ، الخليل بن احمد (ت ١٧٠ هـ / ٨٨٦ م)
١١- العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، (بيروت، مؤسسة دار الهجرة، ١٤٠٩ هـ) .
- الكاشاني ، محمد محسن الفيض (ت ١٠٩١ هـ / ١٦٨٠ م)
١٢- الوافي ، تحقيق وتعليق : ضياء الدين الحسيني الاصفهاني ، (اصفهان ، مكتبة الامام امير المؤمنين علي (عليه السلام) العامة , ١٤٠٦ هـ) .
- الكليني , محمد بن يعقوب بن اسحاق (ت ٣٢٩ هـ / ٩٤٠ م)
١٣- الكافي, تحقيق: علي أكبر الغفاري، (طهران, دار الكتب الإسلامية، مطبعة حيدري , ١٣٦٣ هـ) .
- المجلسي ، محمد باقر (ت ١١١١ هـ / ١٦٩٩ م)
١٤- مرأة العقول في شرح اخبار ال الرسول ، تحقيق : علي الاخوندي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٤٠٨ هـ) .
- المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ / ١٠٢٢ م)
١٥- رسالة في المهر، تحقيق: مهدي نجف، (بيروت , دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع , ١٩٨٣ م)

ثانيا : المراجع الحديثة :

- الشيرازي , ناصر مكارم
١٦- الامثل في تفسير كتاب الله المنزل , (بيروت ، دار احياء التراث العربي , ١٤٢٦ هـ) .
- الصدر , مهدي السيد علي
١٧- اخلاق اهل البيت , (قم , دار الكتاب الاسلامي , د.ت) .
- الطباطبائي , محمد حسين

١٨- تفسير الميزان, (قم , منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية , ١٩٩١ م).
١٩- قضايا المجتمع والاسرة ، (بيروت ، دار الصفوة ، د.ت)
- العاملي ، محسن الامين
٢٠- في رحاب ائمة أهل البيت (عليهم السلام) ،(دار التعارف ، ١٤٠٠هـ)
- عطوي ، فتحية مصطفى
٢١- مع المراه في نهج البلاغة ، (بيروت الدار الإسلامية ، ١٩١٩م) .
- الفتلاوي ، علي
٢٢- المراة في حياة الإمام الحسين (ع) ، (كربلاء ، العتبة الحسينية المقدسة ، ٢٠٠٨م).
- القزويني ، محمد كاظم
٢٣- الإمام الجواد من المهد إلى اللحد ، (قم ، ١٤٠٧هـ) .
- مركز الرسالة
٢٤- أداب الأسرة في الإسلام ، (قم ، مركز الرسالة ١٤٢٠هـ) .
٢٥- الحقوق الاجتماعية في الإسلام ، (قم ، مركز الرسالة ،١٤١٧هـ) .

List of Sources and reference:

Firstly – initial sources

Alquran alkarim

Initial sources (printed) :

- Al-Jawhari, Isma'eel Bin Hammad (39A.H./ 1002A.D)

1- Alsahah taj allughat wasahah alearabia , investigation: Ahmed Abdulghafoor Al-Attar, (Beirut, Science House for Millions, 1987A.D) .

- Al-Harrani, Abu Mohammed Al-Hassan Bin Ali, one of the fourteenth century famous figures

2- Tahifu aleuqul ean ali alrasul , Correction and Comment: Ali Akbar Ghafari, (Qum, Islamic Publication Institution, 1404A.D) .

- Al-Darmi, Abu Mohammed Abdullah bin Abdulrahman, (255H)

3- Sanan Al-Darmi , (Damascus, Al-Etidal printing house, 1930A.D).

- Al-Zubaidi, Mohibuldeen Abu Al-Faidh Mohammed Mortadha (1205A.H./ 1790A.D.)

4- Taj al-Arus Min Jawahir al-Qamus, investigation: (Beirut, Al-Fikr Printing House, 1994A.D) .

- Al-Sajistani, Sulaiman bin Al-Ash'ath (275H / 888 M)

5- sanan Abi Dawood, investigation: Sa'ad Mohammed Al-Lahham, 2nd edition, Beirut, Al-Fikr House for printing, publication and distribution (1990A) .

- Al-Sadooq, Abu Ja'far Mohammed Bin Ali (381A.H./991A.D)

6- Al-Muqanna', investigation: Commission of Inquiry of Imam Mahdi Institution (1415A.H).

7- Al-Amali, investigation: Islamic Studies Department, (Qum, Culture House for printing, publication and distribution,(1414H) .

- Al-Tubrussi, Abu Ali Al-Fadhl Bin Al-Hassan

8- makarim alakhlaq , (Al-Shareef Al-Radhi Posts, 1979 A.D) .

- Al-Toosi, Abu Ja'far Mohammed Bin Al-Hassan (460A.H./ 1067A.D)

9- tahdhib alahkam, Investigation: Hassan Al-Musawi Al-Kharsan, (Tehran, Islamic Books House, 1365 A.H).

- Al-Amili, Mohammed Bin Al-Hassan (1104A.H./ 1692A.D)

10- wasayil alshiyea, Investigation and Publication: Ahl Al-Bayt Institution for Reviving Arab Heritage, (Qum, Muhr Printing House, 1414A.H).

- Al-Faraheedi, Al-Khaleel Bin ahmed, (170A.H./ 786A.D)

11- Aleayn , investigation: Mahdi Al-Makhzoomi and Ibraheem Al-Migration House Institution, Samara'e, 2nd eddition, Iran, (1409A.D) .

- Al-Kashani, Mohammed Mohsin Al-Feidh (1091A.H. / 1680A.D.)

12- Alwafi, Investigation: Dhiyauldeen Al-Husseini Al-Asfahani, (Isfahan, Imam Ali (pbuh) General Library), (1406A.D).

- Al-Kuleini, Mohammed Bin Isshaq Bin Yaqoob, (329A.H./ 940A.D.)

13- Al-Kafi, Investigation: Ali Akbar Al-Ghafari, (Tehran, Islamic Books House, 1363A.H)

- Al-Majlisi, Mohammed Baqir (1111A.H./ 1699A.D.)

14- marat aleuqul fi sharah akbar al alalrasul, Investigation: Ali Al-Ekhwandi, (Tehran, Islamic Books House, 1408A.H).

- Al-Mufeed, Mohammed Bin Al-Numan (413A.H./ 1022A.D.)

15- risala fi almahr, investigation: Mehdi Najaf, Beirut, Al-Mufeed for Printing, Publication and Distribution, (1983A.D).

Secondly : Modern references :

- Al-Shirazi ,Nasser Makarm

16- alamthal fi tafsir kitab allah almanzil (Beirut, Reviving Arab Heritage

- Al-Sadr, Mahdi Al-Sayed Ali House, 1426A.H) .

17-akhlaq Ahl al-Bayt , (Qum, Islamic books House D.T)

Al-Taba'taba'e, Mohammed Hussein-

18-tafsir alqirian , (Qum, Publications of Lecturers in the Scientific Hawza, 1991A.D)

19-qadaya almugtamae walasra , (Beirut, Al-Safwa House D.T).

- Al-Amili, Mohsin Al-Ameen

20- fi rahab ahl albayt (ealayhim alsalam) ,(Al-Ta'aruf House, 1400H).

- Atawi, Fathiyah Mustafa

21-mae almaraih fi nahj albalagha, (Beirut, Islamic House, 1991A.D).

- Al-Fatlawi, Ali

22- almaraih fi hayat Imam Hussein ,(Karbala', Imam Husain Holy Shrine, 2008A.D).

- Al-Qizwini, Mohammed Kadhim

23- Imam Jawad min almahd iilaa allahd , (Qum, 1407A.H.).

- Al-Risala Center

24-adab alusra fi Islam, (Qum, Al-Risala Center, 1420A.H.)

25- alhuquq alaijtimaeiat fi alislam , (Qum, Al-Risala Center, 1417A.H.) .